ابانا بها قتلى وما في دمائها • وفاؤهن الشافيات الحوايم
واذا ثنيت او جمعت فاثبت النون قلت هذان الضاربان
زيدًا وهولاء الضاربون الرجل لا يكون فيه غير هذا لان
النون ثابتة ومثل ذلك قوله عز وجل والمقيمين الصلاة
والمؤتون الزكاة وقال ابن مقبل •
يا عيني بكى حنيفا راس حيهم • الكاسرين القنا في عورة الدبر
فان كففت النون جررت فصار الاسم داخلا في الجار بدلا من
النون لان النون لا تعاقب الالف واللام لانه لا يكون
واحدا معروفا ثم يثنى فالتنوين قبل الالف واللام لان المعرفة
بعد النكرة فالنون مكفوفة والمعنى معنى ثبات النون كما كان
ذلك في الاسم الذى جرى مجرى الفعل المضارع وذلك قولك
هما الضاربا زيد والضاربو عمرو وقال الفرزدق
اسيد ذو خريطة نهارا • من المتلقطي قرد القمام •
وقال رجل من بنى ضبة • الفارجي باب الامير المبهم
وقال رجل من الانصار • الحافظو عورة العشيرة لا ياتيهم
من ورائنا نطف • فلم يحذف النون للاضافة ولا ليعاقب
الاسم النون ولكن كما حذفوها من الذين واللذين حين طال
الكلام وكان الاسم الاول منتهاه الاسم الآخر وقال الاخطل
ابنى كليب ان عمى اللذا • سلب الملوك وفككا الاغلالا •
لان معناه الذين فعلوا يعنى الحافظو عورة العشيرة وهو مع
المفعول بمنزلة اسم مفرد لم يعمل في شيء كما ان الذين فعلوا مع

صلته

صلته بمنزلة اسم قال اشهب بن رميلة •
ان الذى حانت بفلج دماؤهم • هم القوم كل القوم يا ام خالد
واذا قلت هم الضاربوا وهما الضارباك فالوجه فيه الجر لانك اذا
كففت النون من هذه الاسماء في المظهر كان الوجه الجر الا في قول من
قال الحافظو عورة العشيرة ولا يكون في قولهم هم ضاربوك ان تكون
الكاف في موضع النصب لانك لو كففت النون في الاظهار لم يكن
الا الجر لا يجوز في الاظهار هم ضاربوا لانها ليست في معنى الذى
ليست فيها الالف واللام كما كانت في الذى واعلم ان حذف
النون والتنوين لازم مع علامة المضمر غير المنفصل لانه لا يتكلم
به مفردا حتى يكون متصلا بفعل قبله او اسم فصار كانه النون
والتنوين في الاسم لانهما لا يكونان الا زوائد ولا يكونان الا اواخر الحروف ون
والمظهر وان كان يعاقب التنوين والنون فانه ليس كعلامة المضمر
المتصل لانه اسم ينفصل ويبتدا وليس كعلامة الاضمار لانها
في اللفظ كالنون والتنوين فهو اقرب اليهما من المظهر اجتمع فيها هذا
والمعاقبة وقد جاء في الشعر وزعموا انه مصنوع •
هم القائلون الخير والآمرونه اذا ما خشوا من محدث الامر معظما
وقال •
ولم يرتفق والناس محتضرونه • جميعا وايدى المعتفين رواهقه •
وذكر ابو عثمان والزيادى ان الاخفش كان يقول لا يكون الكاف
في الضارباك الا في موضع نصب لان المضمر لا يمكن معه اظهار
النون فهو يعاقب مثل الواحد والجرمى والمازنى لا يرونه الا مجرورا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)